المعنى على اشتراط حضور القلب **فان قلت**
ان حكمت ببطلان الصلاة وجعلت حضور القلب
شرطا فى صحتها خالفت اجماع الفقهاء فانهم لم يشترطوا
الاحضور القلب عند التكبير فاعلم انه قد تقدم
فى كتاب العلم ان الفقهاء لا يتصرفون فى الباطن
ولا يشقون على القلوب ولا فى طريق الاخرة بل
يبينون ظاهر احكام الدين على ظاهر اعمال الجوارح
وظاهر الاعمال كان لسقوط القتل وتعزير السلطان
فاما انه ينتفع فى الاخرة فليس هذا من حدود
العقد على انه لا يمكن ان يدعى الاجماع فقد نقل عن
بشر ابن الحارث فيما رواه عنه ابو طالب المكى عن
سفيان الثورى قال من لم يخشع فسدت صلاته
وروى عن الحسن انه قال كل صلاة لا يحضر
فيها القلب فهى الى العقوبة اسرع وعن معاذ ابن جبل
من عرف من على يمينه وشماله متعمدا وهو فى الصلاة فلا
صلاة له وروى ايضا مستندا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان العبد ليصلى الصلاة لا يكتب له سدسها ولا عشرها وانما
يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها وهذا لو نقل من غيره
لجعل مذهبا فكيف لا يتمسك به وقال عبد الواحد بن
زيد احجت العمل انه ليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها
فجعله اجماعا وما نقل من هذا الحسن عن الفقهاء المتورعين
وعن على الاخرة اكثر من ان يحصى والحق الرجوع الى ادلة
الشرع والاخبار والاثار ظاهرة فى هذا الشرط الا ان
مقام الفتوى فى التكليف الظاهر يتعذر بقدر قصور
الخلق فلا يمكن ان يشترط على الناس احضار القلب
فى جميع الصلاة فان ذلك يعجز عنه كل البشر الا الاقلون
واذا لم يمكن اشتراط الاستيعاب للضرورة فلا مرد له

الا ان يشترط منه ما ينطلق عليه الاسم ولو فى اللحظة
الواحدة واولى اللحظات لحظة التكبير فاقتصرنا
على التكليف بذلك وكنى مع ذلك نرجو ان لا يكون حال
الفاعل فى جميع صلاته مثل حال التارك بالكلية فانه
على الجملة اقدم على الفعل ظاهرا واحضر القلب لحظة
وكيف لا والذى صلى مع الحدث ناسيا صلاته باطلة
عند الله تعالى ولكن له اجر ما يجب فعله وعلى قدر
قصوره وعذره ومع هذا الرجاء ينبغى ان يكون حاله
اشد من حال التارك وكيف لا والذى صلى مع الحدث
ناسيا يحضر الخدمة ويتهيأ بالحضرة ويتكلم بكلام
الفاعل المستحقر اشد حالا من الذى يعرض عن
الخدمة واذا تعارض اسباب الخوف والرجاء صار
الامر محظورا فى نفسه فالبيك الخيرة لعلك فى الاحتياط
والتساهل ومع هذا فلا تطمع فى مخالفة الفقهاء فيما
افتوا به من الصحة مع الغفلة فان ذلك ضرر المفتى
كما سبق التنبيه عليه **ومن عرف سر الصلاة علم ان**
الغفلة تضادها ولكن قد ذكرنا فى باب الغرور بين
العلم الباطن والظاهر فى كتاب قواعد العقايد
ان تصور الخلق احد الاسباب المانعة عن التصريح بكل
ما ينكشف من اسرار الشرع فلنقتصر على هذا
القدر من البحث فان فيه مقنعا للمريد الطالب لطريق
الاخرة واما المجادل المشغب فلسنا نقصد مخاطبته
الان وحاصل الكلام ان حضور القلب هو روح الصلاة
وهو من حيث لا احراك به قريب من بعيت فصلاة الغافل
فى جميعها الا عند التكبير كحى لا احراك لساله نسال الله حسن العون

باب المعانى الباطنة التى بها تتميز حياة الصلاة

اعلم ان هذه المعانى تكثر العبارات عنها ولكن يجمعها ستة

Copyright ... University